النظام الاقتصادي في الدولة العربية الإسلامية
عصر النبوة والخلافة الراشدة
The economic system in the Arab Islamic state
The Age of Prophethood and the Rightly Guided Caliphate

م.د. بتول عباس فاضل*

ملخص البحث:

إن الإقتصاد الإسلامي نشأ مع نشأة العلوم الإسلامية فقد بدأت اصوله منذ عصر الرسول (ﷺ) والخلافة الراشدة ومن المعلوم ان الحياة لاتصلح بغير نظام دقيق يحكمها ، ويوضح للأفراد مالهم وماعليهم ، ويقوم الإقتصاد الإسلامي على مجموعة من المبادئ والأصول الإقتصادية التي وردت في نصوص القران والسنة النبوية والتي تتوافق مع كل زمان ومكان وتستطيع معالجة جميع مشاكل المجتمع الإسلامي الاقتصادية وتمنع افراده من الظلم والعدوان وبغير هذا النظام تقع الفوضى ، كما يسعى الإقتصاد الإسلامي الى تحقيق الكفاية المعيشية للأفراد وتوفير مستوى ملائم من المعيشة لهم لهذا جاءت الفروض الإسلامية كالزكاة والصدقات لتسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية وتوفير مستوى معيشة للأفراد الذين لايقدرون على كفاية انفسهم ولأهمية هذا الموضوع في حياة المجتمع حاولنا الالمام بجميع جوانبه وتقديمها كبحث ليساهم في حل الكثير من المشكلات الاقتصادية التي تعاني منها مجتمعاتنا اليوم .

الكلمات المفتاحية :(الإقتصاد ، النظام الاقتصادي ، الملكية الفردية ، العدالة الاجتماعية **).**

Research abstract:

The Islamic economy arose with the emergence of Islamic sciences. Its origins began from the era of the Messenger (peace be upon him) and the Rightly Guided Caliphate. It is known that life is not good without an accurate system that governs it, clarifies to individuals what they have and what they owe, and prevents them from injustice and aggression. Without

* مديرية تربية نينوى / قسم تربية أربيل.

this system, chaos and injustice occur, and every individual does what he likes without... Considering others, and preferring his interests over the interests of others, that is why Islamic law came with a complete system and a precise approach that regulates people's transactions between them and the Creator and between them and each other. Due to the importance of this topic in the life of society, we decided to address it by researching and studying and trying to become familiar with everything

important related to topic.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد (ﷺ) وعلى اله وصحبه اجمعين، اما بعد فلا تصلح الحياة بغير نظام دقيق يحكمها ، ويبين للأفراد مالهم وماعليهم ، ويمنعهم من الظلم والعدوان وبغير هذا النظام تقع الفوضى والتظالم ، ويعمل كل فرد مايهواه دون اعتبار لغيره ، ويفضل مصلحته على مصالح الأخرين ، لهذا جاءت الشريعة الإسلامية بنظام كامل ومنهج محكم ينظم معاملات الناس بينهم وبين الخالق وبينهم وبين بعضهم ولأهمية هذا الموضوع في حياة المجتمع قررنا تناوله بالبحث واعتمدنا على منهج الإستقصاء عن كل ماله علاقة بالموضوع من آيات قرآنية واحاديث نبوية لغرض الإستعانة بها ، وتم تقسيم البحث الى مبحثين تناول المبحث الأول الحديث عن الإقتصاد لغة واصطلاحا ونشوء الإقتصاد الإسلامي وأصول التشريع للإقتصاد الإسلامي واسس الاقتصاد في الإسلام وأنواع الملكية في الإسلام وموارد الاقتصاد الإسلامي، ونظرة الإسلام الى الأموال وتناول المبحث الثاني المنهج المالي وطرائق توزيع الدخل على الأفراد في الإسلام ، وعوامل الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي والملكية الفردية وخصائص المنهج الاقتصادي، ولاشك ان الصعوبات التي واجهتنا في هذا البحث تتمثل في السعي للإلمام بكل ماهو ضروري ومتعلق بصلب الموضوع ومحاولة الإختصار والتركيز على الأهم والمتعلق بالبحث حسب رأينا ولاسيما ان الكتب التي تحدثت وفصلت عن الاقتصاد الإسلامي كثيرة، فقد تم الإستعانة بمجموعة من كتب المصادر أهمها كتاب الأموال لأبن سلام (ت :٢٢٤هـ /٨١٩م) وكتاب الاقتصاد في الإعتقاد لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي ،(ت:٥٠٥هـ/١١١٢م)، فضلا عن كتب الحديث ككتاب الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله(ﷺ) وسننه وايامه المعروف بصحيح البخاري لابي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ،(ت:٢٥٦هـ/٨٧٠م) : وكتاب مسند الأمام احمد بن حنبل لابي عبد الله احمد بن محمد ابن حنبل ، ،(ت: ٢٤١هـ /٨٥٥م): وغيرها كما تم الإستعانة بالعديد من المراجع التي تخص موضوع البحث ككتاب الإقتصاد في الإسلام للمؤلف برهان رزيق ، وكتاب

مبادئ الإقتصاد الإسلامي للمؤلف سعد بن حمدان فضلا عن الكثير من المراجع الاخرى وفي الختام نأمل ان يكون الله تعالى قد وفقنا في انجاز هذا البحث الذي يخدم الدراسات الاقتصادية الإسلامية فلله الحمد في الأولى والأخرة حمدا لاجزاء له الأرضاه .

المبحث الاول: الإقتصاد الإسلامي لغة واصطلاحا

لابد لنا قبل البدء بالحديث عن الاقتصاد في الإسلام من تقديم تعريف بسيط عنه فهو لغة : القصد والإستقامة وهو خلاف الإفراط والإسراف [١]،اما اصطلاحا فهو : مجموعة من المبادئ والأصول الإقتصادية التي تحكم النشاط الاقتصادي للدولة الإسلامية ، او انه الأصول الاقتصادية العامة التي تستخرج من القران الكريم والسنة النبوية وتعمل على تكوين بناء اقتصادي على أساس تلك الأصول [٢]، او قد يعرف على انه علم يعنى بدراسة النشاط الإقتصادي للدولة من (استهلاك ،انتاج ، تبادل) وما ينشأ عن هذا النشاط من علاقات [٣].

نشوء الاقتصاد الإسلامي

إن الإقتصاد الإسلامي نشأ مع نشأة العلوم الإسلامية فقد بدأت اصوله منذ عصر الرسول (ﷺ) والخلافة الراشدة فأستخدمه الصحابة والتابعون وتناقله الخلف عن السلف الا أنه لم يكن علما مستقلا بذاته آنذاك ، وكانت الحياة تمتاز ببساطتها الإقتصادية مع العلم ان المسلمين قد عرفوا الممارسات الإقتصادية منذ العام الهجري الأول فقد اقام الرسول (ﷺ) سوقا للمسلمين في المدينة المنورة ووضع له ضوابط شرعية مستندة الى القران الكريم والسنة النبوية فحرم الربا والمعاملات الربوية وجمعت الزكاة وتم إرساء دعائم المشاركة بين العمل وراس المال والتزم المسلمون بهذه الضوابط لصلابة الوازع الديني لديهم ، ومع التطور الحاصل في حياة المسلمين ازدادت القواعد التي وضعها الرسول (ﷺ) رسوخا من حيث المبدأ فضلا عن ظهور اجتهادات فكرية مميزة في مجال المالية العامة للدولة والتسعير والأسواق والنقود وتقسيم العمل الإقتصادي وهكذا خطى الاقتصاد الإسلامي خطوات كبيرة في الفترة الممتدة مابين عصر الرسالة والخلفاء الراشدين (ﷺ) من جهة ونهاية عصر الإزدهار الإسلامي في القرن الخامس عشر الميلادي من جهة أخرى فتوضحت

(١) اللحياني ،سعد بن حمدان : مبادئ الإقتصاد الإسلامي ، (جدة ،المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ،٢٠٠٧م) ، ١٠.

(٢)الصدر، محمد باقر : اقتصادنا ، (بيروت ، دار المعارف ،د.ت)، ١٢.

(٣)المبارك، محمد: نظام الإسلام (الاقتصاد مبادئ وقواعد عامة) ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٧٢م) ، ٢٥.

الركائز الأساسية للنظام الاقتصادي الإسلامي في اطار الشريعة الإسلامية واجتهادات العلماء الفقهية لتواكب التطور الحاصل في المجتمع الإسلامي[١] .

أصول التشريع للاقتصاد الإسلامي

يستمد الاقتصاد الإسلامي قواعده من مجموعة من الأصول وهي :

١. القرآن الكريم : لقد نظم القران الكريم الحياة الاقتصادية للمسلمين من خلال وضعه للأصول العامة فقدم قواعد تفصيلية للأحكام الاقتصادية من خلال الآيات القرآنية التي تحدثت عن التجارة واباحة البيع وتحريم الربا وان يكون البيع بالتراضي والإيفاء بالعقود وحرمة اكل أموال الناس بالباطل فقد وردت في القران الكريم الكثير من الآيات التي تنظم المال والأعمال والإقتصاد والتي ترسم للأفراد الطريق الصحيح للتعامل الاقتصادي. [٢].

٢. السنة النبوية : اهتمت السنة النبوية بتنظيم الحياة الاقتصادية في المجتمع الإسلامي وبناؤه على قواعد صحيحة ، فتناولت الأحاديث النبوية كافة الموضوعات المتعلقة بالبيع والشراء والإيجار والرهن وغيرها من الموضوعات المالية والإقتصادية [٣].

٣. الإجماع : يقصد بالإجماع اتفاق جميع المجتهدين من أمة سيدنا محمد (ﷺ) بعد وفاته في أي عصر من العصور على حكم شرعي اجتهادي والغرض من الإجماع إيجاد حكم شرعي لواقعة لم يثبت حكمها لافي القران ولافي السنة [٤] .

٤. القياس: وهو المصدر الذي يصدر عنه الفقيه احكامه فهو يلتمس من الشريعة واحكامها القياس فإن لم يحقق له القياس مقاصد الشريعة عدل عنه الى قياس اخر مادام هذا العدول ممكنا ، فإن لم يكن هذا العدول ممكنا هجر القياس الى الإستحسان [١] .

---

(١) قطب ،سيد : العدالة الاجتماعية في الإسلام ،(القاهرة ، دار الشروق ، ٢٠٠٩م) ، ٦٧.

(٢) ابن قدامة، أبو محمد بن عبد الله بن احمد ،(ت: ٦٢٠هـ/٧٠٩م): المغني في فقه الأمام احمد ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د.ت)، ٧٦/٥.

(٣)ابن سلام ، أبو عبيد القاسم بن عبد الله ،(ت :٢٢٤هـ /٨١٩م) : الأموال ، تحقيق : محمد حامد الفقي ،(القاهرة ، دار الكتب المصرية ، ١٩٣٤م)، ٤٢٦.

(٤)المصدر نفسه ،٧٨.

أسس الإقتصاد في الإسلام

يهدف النظام المالي الإقتصادي في الإسلام الى تحقيق العدالة الإجتماعية التي تستند الى تعاليم الإسلام ، وتقوم العدالة الإجتماعية على مجموعة من الأسس منها:.

- تحرير الوجدان الإنساني

اكد الاسلام على تحرير الإنسان من الخضوع او العبادة لأحد غير الله وعندما يتحقق هذا التحرر يصبح الأنسان على اتصال كامل بالله ويتبدد معه الشعور بالخوف على الحياة او الرزق، كما حرر الإسلام معتنقيه من عبودية القيم الإجتماعية كالمال والجاه والحسب فقال تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ [٢] فمكانة الفرد في المجتمع تتحدد بمقدار التقوى لله ، وبالرغم من ذلك فإن الإسلام لا يقلل من قيمة المال فقد اعتبره زينة للحياة الدنيا دون تأثيره على مكانة الفرد في المجتمع فقال تعالى :﴿ٱلۡمَالُ وَٱلۡبَنُونَ زِينَةُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَٱلۡبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيۡرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابٗا وَخَيۡرٌ أَمَلٗا﴾[٣] ،كما حرر الإسلام الفرد من الحاجة والإستجداء وعمل على إيجاد الحلول لإزالتها عن طريق تأمين حاجات الفرد وحقوقه المالية من قبل الدولة والأفراد القادرين في الأمة فجعل الإسلام ذلك فرضا يعاقب عليه القادر في الأخرة بقوله تعالى:﴿وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ﴾[٤] .

- المساواة

اكد الإسلام على المساواة الإنسانية فخلق الله الناس من نفس واحدة فهم جميعا من اصل واحد وهم متساوون في النشأة والأصل بقوله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ

(١) عيسى الوادي ،حازم محمود : النظام الاقتصادي في الإسلام ،(بيروت ، دار الكتاب الثقافي ، ٢٠١٥) ، ٣٩.

(٢) سورة الحجرات : (الاية ،١٣).

(٣) سورة الكهف : (الاية ،٤٦).

(٤) سورة الذاريات : (الاية ،١٩).

وُحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾[١] .

كما اقر الإسلام حقوق المرأة المالية فأم المؤمنين خديجة (ﷺ) كانت تعمل بالتجارة قبل الإسلام وقد اقر الإسلام عمل المرأة واستقلالها المادي ومساواتها بالرجل من حيث الحقوق المالية [٢] .

ـ التكافل الإجتماعي

يقر الإسلام مبدأ التكافل بكل صوره فالإسلام يمنح الفرد حريته ومساواته الإنسانية لكنه لايدع مجالا للفوضى فهناك تكافل بين الفرد وذاته فهو ينهى نفسه عن شهواتها ويعمل على تطهيرها كما جاء بقوله تعالى :﴿قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا، وَقَدۡ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا﴾[٣] ، كما اقر الإسلام تكافل الفرد مع اسرته بقوله تعالى :﴿وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ إِحۡسَٰنٗاۖ حَمَلَتۡهُ أُمُّهُۥ كُرۡهٗا وَوَضَعَتۡهُ كُرۡهٗاۖ وَحَمۡلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهۡرًاۚ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرۡبَعِينَ سَنَةٗ قَالَ رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَصۡلِحۡ لِي فِي ذُرِّيَّتِيٓۖ إِنِّي تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَإِنِّي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾[٤] ،وهناك تكافل بين الفرد والمجتمع فكل فرد مكلف برعاية مصالح الجماعة فالتعاون بين الأفراد واجب لمصلحة الجماعة في حدود البر والمعروف بقوله تعالى :﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾[٥] فالفرد مكلف بإزالة المنكر الذي يراه خدمة للصالح العام كما جاء في الحديث الشريف : (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فمن لم يستطع فبلسانه ،فمن لم يستطع فبقلبه وهو اضعف الإيمان) [٦] ،كما ان الأمة مسؤولة عن حماية الضعفاء ورعاية مصالحهم فهي ملزمة برعاية معوزيها فتتقاضى أموال الزكاة وتنفقها في مصارفها فإذا لم تستطع سد حاجاتهم فرضت على القادرين بقدر ما يسد عوز

---

(١) سورة النساء : (الاية،١).

(٢) أبن هشام ،جمال الدين أبو محمد بن عبد الملك (ت: ٢١٣هـ/٨٢٨م): السيرة النبوية ،تحقيق: محمد السقا ، (مصر ، مطبعة البابي ،١٩٥٥م)، ١/ ٨١.

(٣) سورة الشمس: (الأيتان ١٠.٩).

(٤) سورة الأحقاف : (الاية ،١٥).

(٥) سورةالمائدة : (الاية ،٢).

(٦) البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل ،(٢٥٦هـ/٨٧٠م) : الجامع الصحيح المختصر المعروف بصحيح البخاري ، تحقيق : مصطفى ديب ،(بيروت ،دار ابن كثير ، ١٩٨٧م)، رقم الحديث ،(٣٤٥١) ، ١٢٣.

المحتاجين فإذا بات فرد في الأمة جائعا باتت الأمة اثمة كما جاء في الحديث الشريف : (ايما اهل عرصة اصبح فيهم امرؤ جائعا فقد برئت منهم ذمة الله تبارك وتعالى). [١]

أنواع الملكية في الإسلام

١. الملكية الفردية .

٢. الملكية الجماعية .

٣. ملكية الدولة .

أركان الإقتصاد الإسلامي

يقوم الإقتصاد الإسلامي على مجموعة من الأركان التي يستند اليها وتتمثل هذه الأركان بما يأتي

ـ الحرية الإقتصادية : وتكون هذه الحرية بحدود وهذه الحدود هي القيم الخلقية الإسلامية التي تحدد الحرية الإقتصادية وتكون على نوعين: .

أ. التحديد الذاتي : ويستمد قوته من المحتوى الديني والفكري للإنسان والذي ينبع من اعماقه ويكون الرقيب على سلوكه [٢].

ب . التحديد الخارجي : من خلال النصوص القرآنية التي تمنع الفرد من النشاطات الإقتصادية المسيئة للفرد والمجتمع كنصوص منع الربا والإحتكار كقوله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾[٣] ، كما يتمثل التحديد الخارجي من خلال اشراف الدولة او اولي الأمر على المصالح العامة[٤] .

(١)ابن حنبل ، أبو عبد الله احمد بن محمد ،(ت: ٢٤١هـ /٨٥٥م): مسند الأمام احمد بن حنبل ،تحقيق : شعيب الأرناؤوط ،(لبنان ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٩٩م) ، رقم الحديث ،(١٢٧٦)، ٤٨٢.

(٢) زريق ، برهان : الإقتصاد في الإسلام ، (الرياض ، دار الوسيلة ،٢٠١٢م) ، ١٨٥.

(٣) سورة ال عمران :(الاية: ١٣٠)

(٤) إبراهيم بن عبد الله : النظام الإقتصادي في الإسلام ، (الإمارات ، شركة بينونة للعلوم الشرعية ،د.ت) ، ٥٧. ٥٧.

ـ الملكية المزدوجة : الإسلام هو دين شامل لكل الأفكار والمفاهيم الإقتصادية فهو يؤمن بالملكية الفردية الخاصة والملكية العامة وملكية الدولة ويسمح لكل نوع من هذه الملكيات الثلاث بالعمل والتطور الإقتصادي .

ـ العدالة الإجتماعية : اكد النظام الإقتصادي الإسلامي على العدالة وتجنب المظالم ، بمعنى ان جميع الأفراد يجب ان تُوفر لهم ضروريات المعيشة والحاجات الأساسية فالإسلام يؤكد على المساواة وتحقيق تكافل اجتماعي واقتصادي بين الجميع [١].

موارد الإقتصاد الإسلامي

ـ الأرض (الزراعة) : وهي أساس الموارد وقد وجه الله تعالى البشر للسعي في زراعة الأرض والعمل على اخراج خيراتها فقد جاءت الايات القرآنية المؤكدة على ذلك بقوله تعالى : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَيۡءٖ فَأَخۡرَجۡنَا مِنۡهُ خَضِرٗا نُّخۡرِجُ مِنۡهُ حَبّٗا مُّتَرَاكِبٗا وَمِنَ ٱلنَّخۡلِ مِن طَلۡعِهَا قِنۡوَانٞ دَانِيَةٞ وَجَنَّٰتٖ مِّنۡ أَعۡنَابٖ وَٱلزَّيۡتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشۡتَبِهٗا وَغَيۡرَ مُتَشَٰبِهٍۗ ٱنظُرُوٓاْ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثۡمَرَ وَيَنۡعِهِۦٓۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكُمۡ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾ [٢] ،وقوله تعالى: ﴿وَءَايَةٞ لَّهُمُ ٱلۡأَرۡضُ ٱلۡمَيۡتَةُ أَحۡيَيۡنَٰهَا وَأَخۡرَجۡنَا مِنۡهَا حَبّٗا فَمِنۡهُ يَأۡكُلُونَ﴾[٣] كما حث الرسول الكريم محمد (ﷺ) الناس على زراعة الأرض كونها المصدر الأول للمواد الغذائية التي يعتمد عليها الأنسان في معاشه فقال (ﷺ): (مامن مسلم يزرع زرعا او يغرس غرسا فيأكل منه طير او انسان او بهيمة الأ كان له به صدقة) [٤] ، كما قال (ﷺ) : (الزارع يتاجر مع ربه) [٥]،وقد ادرك المسلمون الأوائل أهمية الأرض وزراعتها فأنطلقوا مطبقين لتعاليم الإسلام التي تحثهم على الزراعة .

. الصناعة : لعبت الصناعة دورا مهما في الحياة الإقتصادية للمسلمين فقد توفرت لديهم الموارد الأولية الزراعية والحيوانية فاستثمرها المسلمون وظهرت لديهم صناعات مختلفة بدرجات تطور مختلفة ارتبطت بمدى الإستقرار وتوفر المادة الأولية والحاجة لهذه الصناعة .

---

(١)المرجع نفسه ، ١٣.

(٢) سورة الأنعام ،(الاية ٩٩).

(٣) سورة يس ، (الاية ٣٣).

(٤) مسلم : أبو الحسن مسلم بن الحجاج ،(ت:٢٦١هـ /٨٧٥م) : المسند الصحيح المختصر (صحيح مسلم) ، تحقيق : محمد فؤاد ،(بيروت ، دار احياء التراث ،د.ت) ،رقم الحديث (٢١٥٢)، ٣،٥.

(٥) البخاري : صحيح البخاري ، رقم الحديث (٢٨٦٣)، ٢ ،١٥١.

ـ التجارة : تعد التجارة من أهم النشاطات الإقتصادية وركيزة مهمة من ركائز الموارد المالية في الإسلام وقد اكتسبت التجارة قيمة مرموقة لدى المسلمين وارتفع شأنها من خلال عمل الرسول(ﷺ) والصحابة (ﷺ) بها فقد عُد كسبها من اطيب كسب المؤمن[١] ، ونستطيع ان نقف على أهمية التجارة لدى المسلمين من خلال العديد من الايات القرآنية التي تتحدث عن الميزان والذرة والكيل والحساب والمكيال[٢]، وامور البيع والشراء ذات الصلة الوثيقة بالمعاملات المالية التجارية .

نظرة الإسلام الى الأموال

لقد شجع الإسلام على كسب المال الحلال واعتبر الإنسان مستخلف على ماله وكيل عليه لأن المال لله تعالى وعلى المسلم ان يقتنع ان الرزق مقسوم من عند الله فهو تعالى يغني عباده بالحلال من الرزق عندما يتوفر العمل الشريف وقد اكد الله تعالى ورسوله الكريم (ﷺ)على أهمية المال في توفير حاجات الأنسان الضرورية فهو وسيلة لتلبية الحاجات ويجب ان يبقى هكذا بحيث لا يصبح المال غاية يتعبد لها الأنسان فنصبح بذلك كأصحاب العجل وقد اكد الرسول(ﷺ) على ذلك بقوله : (ليس للإنسان من ماله الا ما اكل فأفنى او لبس فأبلى ، او تصدق فأبقى) [٣] ، كما نهى الإسلام عن كسب المال الحرام الذي يأتي بطرق غير مشروعة مثل الربا وتجارة المحرمات والبيوع الفاسدة وغيرها من طرق الكسب الحرام فقال تعالى :﴿﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يعمَلُونَ ،لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾[٤] ،كما دعا الإسلام الى انفاق المال والنهي عن كنزه عن طريق الزكاة والصدقات وإعطاء القرض دون ربا لذوي القربى والمحتاجين للعمل بهذا المال وكسب اللقمة الحلال وهذا يأتي اذا قبل الاغنياء ان يدور المال في ايدي الناس حتى يتم إستثماره بشكل صحيح بعيدا عن الكنز والتخزين الذي يجمد الأموال ويقلل من فائدته فحبس المال يشكل خطرا على الإقتصاد الإسلامي وقد نهى الله عن اكتناز المال بقوله تعالى :﴿﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۗ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ

---

(١)الشيباني، محمد بن الحسن (ت: ١٨٩هـ/ ٨٠٤م): شرح كتاب السير الكبير ،تحقيق : صلاح الدين المنجد ، (القاهرة ، جامعة الدول العربية، د.ت)، ٣ ،١٠٢.

(٢) سورة الأعراف : (الاية ٨٥)، سورة الرحمن : (الاية ٨).

(٣) مسلم : صحيح مسلم ، رقم الحديث ،(٢٣١٤) ،٢ /١٤٧.

(٤) سورة المائدة:(الاية ٦٢)،(الأية ٦٣).

وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ﴾ [١]،وقوله تعالى: ﴿ كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ [٢]

خصائص الإقتصاد الإسلامي

يتميز الإقتصاد في الإسلام بمجموعة من الخصائص منها :

ـ رباني المصدر فأحكامه من خالق البشر العالم بما يصلح لهم او يضرهم ، فلم يمنع الله الا ما يضر بهم عاجلا ام اجلا ، ولم يشرع الا مافيه صلاحهم [٣].

ـ يمتاز الاقتصاد الإسلامي بأنه رباني الهدف فهو يعمل على سد حاجات الفرد والمجتمع الدنيوية طبقا لشرع الله كما جاء في قوله تعالى :﴿وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾[٤] ،فالفرد عند ممارسته لاي عمل تجاري او ربحي عليه مراعاة احكام الله ليحقق السعادة له في الدنيا والأخرة [٥].

ـ يمتاز الاقتصاد الإسلامي بالرقابة المزدوجة للفرد والدولة ،وإن الأساس في الرقابة أن تكون ذاتية داخلية نابعة من القلب حيث يراقب العبد فيها ربه ويخشاه وهذا أساس انضباط الناس في تطبيق احكام الله ، كما جاء في قول الرسول (ﷺ): (الإحسان ان تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك) [٦] ، كما ان للدولة الحق في رقابة الفرد وردعه في حالة تجاوزه لحقوق الجماعة.

---

(١) سورة التوبة : (الاية:٣٤).

(٢) سورة الحشر : (الاية ٧).

(٣) اباظة ، إبراهيم دسوقي : الاقتصاد الإسلامي مقوماته ومنهاجه ،(لبنان ، دار لسان العرب ، د.ت)، ٢١٢.

(٤) سورة القصص: (الاية ٧٧).

(٥) الغزالي ،أبو حامد محمد بن محمد : الاقتصاد في الإعتقاد ، عني به ، انس محمد الشرقاوي ،(جدة ، دار المنهاج ، د.ت)، ٨٧

(٦) مسلم : صحيح مسلم، رقم الحديث (١٢٣٠) ، ص١٤٦.

ـ الجمع بين الثبات والتطور فالإقتصاد الإسلامي يجمع بين الأمور الثابته والتي لاتتغير بتغير الأزمنة والأماكن كتحريمه للربا والمتاجرة في المحرمات والإحتكار وغيرها ،كما انه امتاز بالمرونة ومواكبة التطور عن طريق الإجتهاد(١) .

ـ إن الاقتصاد الإسلامي واقعي في مبادئه واحكامه فهو ينظر الى الواقع العملي الذي يتفق مع طبائع الفرد ومراعاة حاجاته فلا يميل الى الخيال والأوهام .

ـ انه اقتصاد متوازن وازن بين الفرد والمجتمع فلم يفرط في حق الفرد لصالح المجتمع ،ولم يطلق يد الفرد على حساب المجتمع فهو مبني على العدل الكامل فلا يميل الى احد على حساب الأخر ولا لفئة على حساب الأخرى وهو نظام قائم على الموازنة بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة (٢).

ـ يمتاز الاقتصاد الإسلامي بأنه عالمي فالدين الإسلامي جاء للناس كافة فلم يكن لمكان محدد كمكة او المدينة او شبه الجزيرة العربية كما انه لم يقتصر على تجارة او زراعة او صناعة بل جاء بأحكام كلية ومبادئ عامة تناسب كل مكان وزمان (٣).

ـ انه قائم على مراعاة الأخلاق الفاضلة والصفات الحميدة والتنفير من اضدادها فيعتبر الصدق من اعظم أسس المعاملات الشرعية ، والكذب من اكبر مايعيق سلامتها (٤).

ـ ان الجزاء المرتبط بتطبيق أوامر الله ليس مقتصرا على الجزاء الدنيوي من ربح وخسارة ، بل هو مرتبط بالجزاء الأخروي إن كان عمله خيرا فخير وان كان شرا فشر (٥).

المبحث الثاني: المنهج المالي في الإسلام

يقوم المنهج المالي في الإسلام على مبدأ الايمان ومما لاشك فيه ان المال عصب الحياة وقد قدمه القرآن الكريم في بعض الايات على الأولاد كقوله تعالى :﴿ٱلۡمَالُ وَٱلۡبَنُونَ زِينَةُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ

(١) الغزالي : الاقتصاد في الإعتقاد ، ٨٨.

(٢) سعد بن حمدان : مبادئ الإقتصاد الإسلامي ، ٥٧.

(٣) وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وادلته : ، (دمشق ،دار الفكر، د.ت) ،٩٧ .

(٤) سعد بن حمدان : مبادئ الإقتصاد الإسلامي ،١٩.

(٥)وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وادلته ،٩٧ .

وَٱلۡبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيۡرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابٗا وَخَيۡرٌ أَمَلٗا﴾ [١] ،بل قدمه على النفس بقوله تعالى :﴿لَتُبۡلَوُنَّ فِيٓ أَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ وَلَتَسۡمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُوٓاْ أَذٗى كَثِيرٗاۚ وَإِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ﴾[٢] ،وفي هذا دلالة على تعلق النفوس وحرصها عليه لذا وجب على المسلم ان يرسخ في نفسه ماهو اعز واكرم ، فالمال وجد لخدمة الأنسان فمهمة المال تلبية حاجات الإنسان في ظل الإعتدال بين مطالب الروح والجسد فقال تعالى :﴿هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ذَلُولٗا فَٱمۡشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزۡقِهِۦۖ وَإِلَيۡهِ ٱلنُّشُورُ﴾[٣] ،كما نلاحظ توجيه الله للإنسان في الخطاب القرآني بالإنفاق فهو يوضح لنا ان الله هو المسيطر على الكون بقوله :﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ فَأَخۡرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزۡقٗا لَّكُمۡۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلۡفُلۡكَ لِتَجۡرِيَ فِي ٱلۡبَحۡرِ بِأَمۡرِهِۦۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلۡأَنۡهَٰرَ ،وَأُدۡخِلَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا بِإِذۡنِ رَبِّهِمۡۖ تَحِيَّتُهُمۡ فِيهَا سَلَٰمٌ ،وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلۡتُمُوهُۚ وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآۗ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَظَلُومٞ كَفَّارٞ﴾[٤] ،ومن ذلك ندرك ان المنهج المالي في الإسلام يقوم على أسس ثابتة تؤكد ان غاية المال إرضاء الله فهو وسيلة لا غاية ، بينما كان المال عند الغير غاية ومادام عندهم غاية فلا بأس ان تكون وسائله الخديعة والغش والاحتكار والحيلة ، وهنا يظهر تفوق المنهج المالي في الإسلام على غيره [٥].

عوامل الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي

ان الإنتاج في الإقتصاد الإسلامي يستند الى عاملين مهمين هما:

١. **المال** : والمقصود به المال الذي يمكن حيازته و الإنتفاع منه وهو راس المال او الموارد الطبيعية التي تشكل المادة الأولية للإنتاج وقد وضع الإسلام ضوابط محددة للتداول المالي[٦] منها:

منها:

ـ حرم الإسلام الربا ورفض كل صيغ الإقتراض التي تعتمد عليه وقد وضح ذلك بقوله تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا

---

(١) سورة الكهف: (الاية ٤٦).

(٢) سورة ال عمران : (الاية ،١٨٦).

(٣) سورة الملك : (اية ،١٥).

(٤) سورة إبراهيم : (الأيات من٣٢. ٣٤).

(٥) الراوي، محمد : الدعوة الإسلامية دعوة عالمية ،(الرياض ، مكتبة الملك فهد ، ١٤١٥هـ)، ص١٢١.

(٦) الغزالي : الاقتصاد في الإعتقاد ،٩٠.

ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ (١).

ـ منع الإسلام الإسراف والتبذير في الإموال كون الفرد مؤتمن على تلك الأموال وان التبذير هو اهدار للمال وحقوق الأفراد فيه(٢)، بقوله تعالى :﴿إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورٗا﴾ (٣) .

ـ ان يكون تصرف الفرد بأمواله وفقا لمقتضيات مصلحة الجماعة فالإسلام يخضع الأموال الفردية للرقابة الجماعية وان يعود صرف ذلك المال بفائدة جماعية وقد وضح الإسلام ذلك بقواه تعالى :﴿ وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا﴾(٤) .

.

ـ رفض الإسلام الإكتناز والخزن والإحتكار للمال وبين لنا ان وظيفة الأموال هي التعامل والتداول بها فالإسلام رسم طريقا محددا للأموال في المجتمع وقد وضح الإسلام ذلك (٥)،بقوله تعالى :﴿﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ وَٱلرُّهۡبَانِ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ﴾(٦) .

٢. **العمل:** اعتبر الإسلام العمل عبادة وقد رغب بالعمل وحض عليه اخذاً بأسباب الحياة كما اكد على ضرورة اتقانه واتخاذ الأسباب من اجل تحصيل منافعه من خلال قوله تعالى : ﴿هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ذَلُولٗا فَٱمۡشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزۡقِهِۦۖ وَإِلَيۡهِ ٱلنُّشُورُ﴾(٧) .

كما جاءت السنة النبوية حافلة بالأحاديث التي تحث على العمل وترغب فيه فقد قال (ﷺ): (ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده وان نبي الله داؤد كان يأكل من عمل يده)

(١) سورة البقرة : (الأية ٢٧٥).
(٢)الصدر : اقتصادنا، ١٠.
(٣) سورة الإسراء : (الأية ٢٧).
(٤) سورة النساء : (الأية ٥).
(٥)الغزالي : الاقتصاد في الإعتقاد، ١٩.
(٦)سورة التوبة : (الأية ٣٤).
(٧)سورة الملك : (الأية ١٥).

[١] ،وقوله (ﷺ) : (ان اطيب ما اكل الرجل من كسبه) [٢] ،وجاء في اقوال السلف الصالح مايحث على العمل كقول الخلفية عمر بن الخطاب (رضي الله عنه):مسألة فيها بعض الدناءة خير من مسألة الناس[٣] الناس[٣] ، فضلا عن قول الصحابي سلمان الفارسي (رضي الله عنه): "اني لأحب ان أكل من كد يدي" [٤] ، فالإسلام رسم طريقا محدد للأموال في المجتمع الإسلامي ولا يتم التصرف بهذه الأموال الا وفقا لضوابط شرعية حددها المنهج الإسلامي.

طرائق توزيع الدخل على الأفراد في الإسلام

لقد اوجد الإسلام طرائق عديدة لتوزيع المال على المسلمين منها:

- الزكاة (الصدقات) : وهي ركن من اركان الإسلام وهي حق محدد نص عليه القران الكريم بقوله تعالى :﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقۡرِضُواْ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًاۚ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنۡ خَيۡرٖ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيۡرٗا وَأَعۡظَمَ أَجۡرٗاۚ وَٱسۡتَغۡفِرُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾[٥]،وقد وضح الإسلام أوجه انفاق أموال الزكاة او الصدقات وفئاتها المستحقة من خلال قوله تعالى:﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾[٦] .

نظام المواريث: وهو احد فروع الفقه الإسلامي والذي ينص على توزيع الميراث بعد وفاة الموروث على الورثة كما جاء في العديد من الأيات القرانية منها قوله تعالى:﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا﴾ [٧] .

---

(١) البخاري : صحيح البخاري ،رقم الحديث (١٤٧١)، ١١٢.

(٢)المصدر نفسه ، رقم الحديث (١٥١١) ، ١٦٧.

(٣) الطيار ، احمد بن ناصر :حياة السلف بين القول والعمل ،(السعودية ، دار ابن الجوزي ،٢٠٠١)،٣٥.

(٤)المرجع نفسه ، ٤٢.

(٥) سورة المزمل : (الأية ٢٠).

(٦) سورة التوبة :(الأية ٦٠).

(٧)سورة النساء : (الأية ١١).

- انفاق موارد الدولة المتأتية من بيت المال والتي تكون مواردها الفيء والجزية والخراج والعشور وغيرها في شؤون المسلمين العامة والخاصة[١]، فضلا عن انفاقه على ذوي المال القليل وتامين مصدر للدخل للفقراء منهم عن طريق العطاء والرواتب والأجور وتشجيع صغار المالكين[٢] .

(الملكية الفردية : مفهومها . قيودها . واجباتها)

مفهوم الملكية الفردية في الإسلام

يبني الإسلام مفهومه للملكية على مجموعة من الأسس :أولها، ان جميع ما في هذا الكون ملك لله الخالق بقوله تعالى :﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ، لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ يُحۡيِۦ وَيُمِيتُۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾[٣] ،فالله تعالى المالك للكون وقد استخلف الإنسان وجعله وكيلا له على خيرات الأرض يستغلها لمصلحته بواسطة عقله الذي يكشف له عن قوانين الطبيعة ،ولهذا فإن الانسان بحكم وكالته يتصرف وفق إرادة المالك الأصلي وهو الله تعالى بضوابط حددتها الشريعة الإسلامية ، كما أعطت الشريعة للفرد حق الملكية أيا كان كبيراً ام صغيراً ، ذكراً او انثى ولكن عليه مراعاة حق المجتمع وحاجاته سواء اكانت الجماعة اسرته أو أقاربه او أهل بلده الذي ينتمي اليه فالملكية الفردية يجب ان تراعي مصلحة الجماعة وحسن تصرف الفرد فيما استخلفه الله وبهذا يكون النظام الإقتصادي الإسلامي قد وازن بدقة بين مصلحة الفرد ،ومصلحة الجماعة بحيث وفر للفرد ضمانات كافية تكفل له حرية العمل والتميز وحفظ حق المجتمع من خلال إعطائه للزكاة والصدقات والتصرف بالمال ضمن حدود الشريعة[٤] .

قيود الملكية الفردية في الإسلام

لكي تسير الحياة الإقتصادية سيراً صحيحاً دون ظلم بحق الانسان الذي استخلفه الله تعالى على المال قيد الإسلام هذه الملكية بمجموعة من القيود التي لابد منها وهي :.

---

(١) العمر ، فؤاد عبد الله: مقدمة في تاريخ الإقتصاد الإسلامي وتطوره ،(جدة ، المعهد الإسلامي للبحث والتدريب ، ٢٠٠٣)، ١٢٩

(٢)المرجع نفسه ، ١٢٩.

(٣) سورة البقرة: (الأية ٢٧٥).

(٤) الراوي : الدعوة الأسلامية ، ١٢٢.

١. يجب ان تكون ملكية الفرد لماله قد تمت بطريق حلال ومباح في الإسلام ، فإن كان المال قد جاء عن طريق حرام كالسرقة والربا والمتاجرة فيما حرم الله وغيرها من الطرق الغير مشروعة فتكون ملكية الفرد للمال غير صحيحة [١].

٢. ان يتم انتفاع الفرد بماله او ممتلكاته دون حصول اضرار للجماعة فالشريعة الإسلامية نهت عن الضر فلا يحل لمسلم ان يضر اخاه المسلم بقول اوعمل فمثلا اذا انتفع الفرد بعقاره او بيته بطريقة تضر جاره فإنه يمنع من ذلك وقد ذكر الرسول (ﷺ) ذلك بقوله :(لاضرر ولاضرار) [٢].

٣- يجب على الفرد التصرف بماله في حدود ماأنزل الله مع مراعاة المصلحة العامة فلا يجوز له تعطيل مصالح المجتمع بحجة تملكه، فمن حق المجتمع أن يطالبه بإستغلال أفضل لما وضع تحت يده فمثلا يعمد مالك الأراضي الزراعية الى استيراد الغذاء بينما الأراضي مهملة دون زراعة[٣].

٤. يجب على الفرد مراعاة مصلحة المجتمع فلا يقوم بإحتكار البضائع الضرورية ورفع أسعارها لتحقيق ربح غير مشروع على حساب المجتمع فهنا يكون من حق الدولة منع التاجر من الإحتكار واجباره على عدم احتكارها دفعا للضرر وتقيدا لحق الملكية [٤].

واجبات الملكية الفردية في الإسلام

وضع الإسلام مجموعة من الواجبات التي يجب على الفرد العمل بها منها:

١. يجب على صاحب المال الإنفاق من ماله على اهل بيته زوجته وأولاده قبل ان يقدروا على الكسب وكذلك الإنفاق على المحتاجين من اقاربه .

٢. أداء الفرائض كالزكاة لمحتاجيها كما جاء في قوله تعالى :﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [٥] .

كما اكد الرسول (ﷺ)على الزكاة بقوله : (ليس في المال حق سوى الزكاة) [١] ، فالزكاه تطهر النفس من البخل وحب المال وتعمل على نماء المال .

---

(١) المبارك : نظام الأسلام ، ص٧٠.

(٢) مسلم : صحيح مسلم ، رقم الحديث ،(١٠٢٣) ، ج٢،ص١٥٤.

(٣) المبارك : نظام الإسلام ، ص٧٣.

(٤) المرجع نفسه ، ص٧٦.

(٥) سورة البقرة : (اية ،٤٣).

٣. واجب على صاحب المال ان يعطي الأجر العادل لكل عامل يعمل عنده بما يكافيء عمله ويغطي حاجته بالمعروف وقد اكد الرسول (ﷺ)على ذلك بقوله : (أعطوا الأجير اجره قبل ان يجف عرقه) [٢] ،كما يجب على صاحب المال ان يكفل العامل في حالات العجز او المرض بسبب حوادث العمل.

٤. الإبتعاد عن البذخ والإسراف توفيرا للطاقات المادية وحفاظا على الأمة من التفسخ والإنحلاللفقد جاء النهي القرآني عن الإسراف بقوله تعالى :﴿۞يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾ [٣] ،وقوله تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا﴾[٤] .

الخاتمة

الحمد لله الذي اعانني بفضله وتوفيقه على اكمال هذا البحث الذي توصلت من خلاله الى مجموعة من الإستنتاجات :

. ان الاقتصاد الإسلامي يهدف الى تحقيق العدالة الإجتماعية وفقا للتصور الإسلامي .

. ان مصادر التشريع الإسلامي واضحة تستند الى القران الكريم والسنة النبوية ويستمد الاقتصاد الإسلامي قواعده من مصادر الشريعة الإسلامية لان الاقتصاد الإسلامي جزء لايتجزا من الإسلام

. اباح الإسلام للإنسان حق الملكية الفردية لإشباع الفطرة الإنسانية وخلق روح المنافسة من اجل الجودة وكثرة الإنتاج وازدهار الحياة .

. ان المسلم حر في اختيار النشاط الاقتصادي او العمل الخاص به وسبل الكسب والإتجار ولكن هذه الحرية مقيدة بحدود معينة حسب التعاليم الإسلامية.

. إن الإسلام دين التكافل الاجتماعي الذي يضمن للفرد تقديم المساعدة له في حالة العجز عن الكسب بسبب المرض او الشيخوخة .

---

(١) البخاري : صحيح البخاري ، رقم الحديث ،(١٢١١)، ج١ ،ص٢٣٣.

(٢) ابن ماجة ، أبو عبد الله بن زيد ،(ت: ٢٧٥هـ / ٩٤٤م) : سنن ابن ماجه ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ،(دمشق ، دار الفكر ، ١٩٨٥م)، رقم الحديث ،(١٢٣)، ص١٢١ .

(٣) سورة الأعراف : (اية ٣١).

(٤) سورة الفرقان : (الأية ٦٧).

. ان مسؤولية الدولة تتمثل بتحقيق التوازن بين مصلحة الفرد والجماعة بحيث لا تطغى حرية الفرد في العمل والتملك على المصلحة العامة.

قائمة المصادر والمراجع

القران الكريم

المصادر الأولية :

١. البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل ،ت(٢٥٦هـ/٨٧٠م)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله(ﷺ) وسننه وايامه المعروف بصحيح البخاري ، تحقيق : مصطفى ديب ،(بيروت ،دار ابن كثير ، ١٩٨٧م).

٢. الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد، ت(٥٠٥هـ/١١١٢م)، الاقتصاد في الإعتقاد ، عني به ، انس محمد الشرقاوي ،(جدة ، دار المنهاج ، ٢٠٠٤م).

٣. ابن حنبل ، أبو عبد الله احمد بن محمد ،ت(٢٤١هـ /٨٥٥م)،مسند الأمام احمد بن حنبل ،تحقيق : شعيب الأرناؤوط ،(لبنان ، مؤسسة الرسلة ، ١٩٩٩م)

٤. ابن سلام ، أبو عبيد القاسم بن عبد الله ،ت(٢٢٤هـ /٨١٩م)، الأموال ، تحقيق : محمد حامد الفقي ،(القاهرة ، دار الكتب المصرية ، ١٩٣٤م).

٥ الشيباني ،محمد بن الحسن ت (١٨٩هـ/ ٨٠٤م)، شرح كتاب السير الكبير ،تحقيق : صلاح الدين المنجد ، (القاهرة ، جامعة الدول العربية، د.ت).

٦. ابن قدامة، أبو محمد بن عبد الله بن احمد ،ت(٦٢٠هـ/٧٠٩م)، المغني في فقه الأمام احمد ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د.ت)

٧. أبن هشام ،جمال الدين أبو محمد بن عبد الملك ت(٢١٣هـ/٨٢٨م)، السيرة النبوية ،تحقيق: محمد السقا ، (مصر ، مطبعة البابي ،١٩٥٥م).

٨. ابن ماجة ، أبو عبد الله بن زيد ،ت(٢٧٥هـ / ٩٤٤م)، سنن ابن ماجه ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ،(دمشق ، دار الفكر ، ١٩٨٥م)، رقم الحديث ،(١٢٣)، ص١٢١ .

٩. أبو الحسن مسلم بن الحجاج ،ت(٢٦١هـ /٨٧٥م)، المسند الصحيح المختصر (صحيح مسلم) ، تحقيق : محمد فؤاد ،(بيروت ، دار احياء التراث ،د.ت).

المراجع

١. ابراهيم، عبدالله، الاقتصاد الإسلامي مقوماته ومنهاجه ،(لبنان ، دار لسان العرب ، د.ت)،

٢. برهان، رزيق، النظام الإقتصادي في الإسلام ، (الإمارات ، شركة بينونة للعلوم الشرعية ،د.ت)

٣ . الراوي ، محمد، الأقتصاد في الأسلام ، (الرياض ، دار الوسيلة ،٢٠١٢م) .
٤ . الزحيلي ، وهبة، الدعوة الأسلامية دعوة عالمية ،(الرياض ، مكتبة الملك فهد ، ١٤١٥هـ).
٥ الصدر، محمد باقر، الفقه الأسلامي وادلته : ، (دمشق ،دار الفكر، د.ت) .
٦. . الطيار، احمد بن ناصر، اقتصادنا ، (بيروت ، دار المعارف ،د.ت).
٧. العمر، فؤاد عبد الله ،حياة السلف بين القول والعمل ،(السعودية ، دار ابن الجوزي ،٢٠٠١).
٨. قطب ، سيد، مقدمة في تاريخ الإقتصاد الإسلامي وتطوره ،(جدة ، المعهد الإسلامي للبحوث.
٩. اللحياني ، حمدان بن سعد، العدالة الاجتماعية في الإسلام ،(القاهرة ، دار الشروق ، ٢٠٠٩م).
١١. المبارك، محمد ، مبادئ الأقتصاد الأسلامي ،(جدة ،المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.
١٢. نظام الأسلام الاقتصاد مبادىءوقواعد عامة ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٧٢م).
١٣. الوادي ،حازم محمود عيسى، النظام الاقتصادي في الإسلام ،(بيروت ، دار الكتاب الثقافي.